

الإفراق آلية ناجعة

بقلم المهندس محسن بن علي

رئيس مشروع تطوير الإفراق بالشركة التونسية للكهرباء والغاز

(Essaimage à chaud ou défensif):

هو دعم إحداث المؤسسات من طرف الأجراء في إطار الاستعداد أو الانطلاق في عملية هيكلية (Restructuration) في المؤسسة الأم بغية الحفاظ على مواطن شغل أو تقاديا لمشاكل التضخم البشري داخل المؤسسة.

← الإفراق الاستراتيجي :

(Essaimage à froid ou offensif) هو دعم

إحداث المؤسسات، لكن في نطاق استراتيجي للاقتصاد مثلا على نشاط رئيسي (recentrage sur une activité) أو برغبة من المؤسسة الأم في تجديد نفسها وذلك لعوامل داخلية أو خارجية.

← الإفراق التكنولوجي :

(Essaimage technologique) وهو الدعم

الذي تعتمد الجامعات و مراكز البحوث.

كيف تكون المساعدة والمساندة في

نطاق الإفراق ؟

تكون المساعدة في البداية عبر تشخيص أفكار المشاريع القابلة للإفراق ثم ببلورتها عبر إعداد دراسة ما قبل الجدوى ودراسة الجدوى ثم تمتد إلى استكمال حلقة تمويل المشروع المزمع افراقه عبر الحصول على منح وامتيازات وتنتهي بمرافقة المشروع بعد الإنجاز.

ماهي الإشكاليات التي يمكن أن يطرحها الإفراق ؟

يعتبر فقدان الكفاءات ذات الخبرة إشكالا يمكن أن يمس بديمومة المؤسسة الأم و قد يترتب عن

لقد أصبحت سياسة إحداث المؤسسات أولوية قصوى لكل البلدان التي ترنو إلى تطوير اقتصادها وتوفير التشغيل لمواطنيها. ولتسهيل نسق إحداث المؤسسات وبالتالي خلق مواطن شغل، وضعت الدولة آليات ومجموعة من القوانين والتشريعات لتطوير المبادرة ولتحفيز الاستثمار، نخص بالذكر منها آلية الإفراق التي انخرطت فيها بلادنا في إطار توجهات ترمي إلى تكثيف بعث المؤسسات، خاصة في الأنشطة المجددة، وذلك عبر سنّ أول قانون للإفراق وعبر تشريعات وحوافز، الهدف منها إيجاد بدائل لحلول التشغيل ولدفع عجلة الاستثمار ولتسهيل إجراءات إحداث المشاريع.

الإفراق ما هو ؟

الإفراق هو كل تشجيع أو مساندة ومساعدة تقدمها مؤسسة اقتصادية لأعوانها لإحداث مشاريع وهي آلية للرفع من نسق بعث المؤسسات الصغرى والمتوسطة ويشمل كل الحالات التي يتمكن فيها الأجير من إحداث نشاط جديد أو مؤسسة جديدة بدعم مادي أو معنوي من مؤسسته الأم ووفقا للقانون الصادر في 18 جويلية 2005 تحت عدد 56 فإن الإفراق يشمل الأجراء حتى من خارج المؤسسة المفرقة.

الإفراق ما هي أشكاله ؟

للإفراق أشكال متعددة منها :

← الإفراق الدفاعي:

الإفراق وقد ساهمت كل مؤسسة أحدثت بهاته الآلية في خلق 2 إلى 3 مواطن شغل قارة 20 % منهم من ذوي الشّهادت العليا وناهز معدل سنّ الباعثين 39 سنة.

وقد أخذت المساندة الماليّة لبعث المشاريع بصيغة الإفراق عدّة أشكال فمن قرض طويل المدى بنسب تفاضلية، يصل إلى عشرين سنة في ألمانيا، فرنسا وإيطاليا أو مساندة لاقتناء أرض في أيرلندا، إلى إعفاء المؤسسة المفرقة خلال السّنة الأولى من نشاطها من الأداء على التكوين المهني في فرنسا.

وكحوصلة لتجارب الإفراق في أوروبا نلاحظ أن هاته الآلية اقتصرت على المؤسسات الكبرى وهي تجارب ذاتيّة لا تخضع لسياسة عامة مقننة.

التجربة التونسية وخصائصها

في ظلّ التوجّهات العامّة لسياسة الدولة وللبرنامج الرئاسي لتونس الغد الرامي إلى الرّفع من نسق إحداث المؤسسات ودفع المشاريع المجدّدة (70 ألف مؤسسة أو مشروع في غضون السنوات 2005 - 2009) والارتقاء بنسب النموّ إلى نسب أرفع وبالتالي إحداث أكبر عدد ممكن من مواطن الشغل خاصّة لفائدة خريجي التّعليم العالي ومدارس التّكوين ومن باب تنويع اليّات وأساليب استحثاث بعث المشاريع، اعتمد الإفراق كوسيلة إضافية أثبتت نجاعتها في هذا الميدان، وذلك للأسباب التالية :

- ← معاضدة مجهودات الدولة في ميدان التشغيل
- ← توفير أفكار مشاريع انطلاقا من الواقع المعاش بالمؤسسات
- ← توفير فرص استثمار جديدة لأجراء المؤسسات وخريجي التّعليم والتّكوين

ذلك بذل مجهود إضافي في التكوين والرسكلة للإطارات البديلة وقد يساهم الإفراق في البداية في نوع من تغييب القدرات الذاتيّة للمؤسسة، عدا تكاليف الإفراق التي تزداد بازدياد عدد الباعثين من أجراء المؤسسة أو غيرهم. أما بالنسبة للباعثين فيشكل الخوف من الفشل أكبر عائق في عملية الإفراق أضف إلى ذلك ثقل المسؤوليّة المرتقبة التي ستلقى على عاتق الباعث والمروور من وضعيّة الأجير إلى وضعيّة المؤجّر.

الإفراق في العالم - التجربة الأوروبية

لابدّ من التأكيد في البداية أن الإفراق لا يستند إلى قانون وهو ممارس في أوروبا وفقا لخصوصية كل بلد وكل مؤسسة ففي بريطانيا مثلا لا يعتبر افراقا سوى المؤسسات المحدثّة من طرف الجامعات ومراكز البحوث ولا يعني الإفراق إلا أجراء المؤسسة كما لا تشمل هاته الآلية إعادة تشغيل مؤسسات معطلة.
(La reprise d'entreprises)

وفي فرنسا، نشأت تجربة الإفراق منذ ما يقارب الثلاثين عاما على اثر عملية إعادة هيكلة للمؤسسات بهدف المحافظة على مواطن الشغل و قد اعتمدت هاته التجربة في غالبيّتها على الإفراق الاستراتيجي وقد تبنت المؤسسات الكبرى عملية الإفراق نذكر منها FRANCE -AIR FRANCE -LA POSTE - EDF -TELECOM

ولتاثير عملية الإفراق، تمّ تكوين جمعية تعنى بتنمية المبادرة المؤسّساتية لدى الأجراء "Association DIESE" وتمّ أيضا تركيز مجلس وطني لإحداث المؤسسات مع وضع دليل للإفراق وإعداد ميثاق للإفراق الذي يحدّد المبادئ الأساسيّة للإفراق ويبين التزامات الأطراف المعنية. وقد شهدت فرنسا سنة 2002 إحداث 178.000 مؤسسة منهم 15.000 بصيغة

← تحقيق التفاعل بين قطاع الإنتاج من ناحية وهياكل البحث والمؤسسات الجامعية والأقطاب التكنولوجية والمحاضن من ناحية أخرى.

← وجود أرضية ملائمة لدفع الإفرار من هياكل للاستثمار وتشريعات لتطويره ومحاضن للمؤسسات وفضاءات مبادرة وأقطاب تكنولوجية وفي مجال التمويل، وجود صناديق مختصة FOPRODI, FODEP وبنوك لتمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة.

1- الإطار القانوني :

لقد عرف القانون عدد 56 لسنة 2005 المؤرخ في 16 جويلية 2005 الإفرار بما يلي:

الإفرار هو كل تشجيع أو مساندة ومساعدة من مؤسسة إقتصادية سواء كانت عمومية أو خاصة لفائدة باعثن من داخلها أو خارجها لحثهم على بعث مؤسسات مستقلة أو مواصلة نشاط كانت تقوم به.

وقد نص القانون على إحداث

هيكل للإفرار في كل مؤسسة لتقديم كل أشكال المساندة وإبرام اتفاقية بين المؤسسة الأم والباعث تحدد التزامات الطرفين وخاصة إمكانية تجسيد مشاريع من قبل باعثن منتمين لإطارات المؤسسة أو خارجها.

2- في ما تتمثل مساندة المؤسسة ؟

تلتزم المؤسسة المعتمدة لتقنية الإفرار بتطير الباعثن سواء من إطاراتها أو من خارجها في :

- ← بلورة أفكار المشاريع
- ← إعداد الدراسات الخاصة بها
- ← استكمال هيكلية التمويل
- ← الحصول على المنح والامتيازات
- ← مرافقة المشروع خلال فترة تجسيده

ويتم إحداث المشاريع في إطار اتفاقيات تبرم بين المؤسسة والباعث تضبط محتوى المشروع والتزامات الطرفين وذلك وفق اتفاقية نموذجية مصادق عليها من قبل وزير الصناعة والطاقة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة.

3- ماهي التشجيعات الممنوحة للباعث ؟

يمكن أن ينتفع باعث المشروع :

- ← بنظام العطلة لبعث مؤسسة أو بنظام التنقل والتفرغ
- ← بتكفل المؤسسة بتكاليف الدراسة وتكاليف الانطلاق الأخرى
- ← بخبرة ومساندة المؤسسة المساندة ومكانتها الاقتصادية
- ← بالمساهمات المالية لبعث المشروع وبصفقات تجريبية

4- ماهي التشجيعات الممنوحة للمؤسسة الأم ؟

لقد أقر الأمر عدد 95 المؤرخ في 16 جانفي 2006 طرح المصاريف المبذولة في إطار عملية الإفرار من قاعدة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين أو الضريبة على الشركات للسنة التي بذلت بعنوانها في حدود 1 % من رقم المعاملات الخام السنوي وبسقف 30 ألف دينار بحساب المشروع الواحد.

5- ماهي الإجراءات العملية التي تلت سن قانون الإفرار ؟

← إمضاء ميثاق الإفرار بين وزير الصناعة والطاقة والمؤسسات الصغرى

خلال بذل مجهود إضافي على المستوى الجهوي والوطني لإظهار مزايا الإفراق وعرض التجارب النموذجية الناجحة وذلك بهدف التغلب على الاتجاه السلبي تجاه هذه الآلية.

← تبسيط مفهوم الإفراق لدى عامة الأجراء من داخل المؤسسة وخارجها وذلك عبر بعث مشروع لتطوير هذه الآلية داخل كل مؤسسة كبرى على غرار التجربة التي قامت بها الشركة التونسية للكهرباء والغاز وذلك بالتوازي مع خلية الإفراق.

← درس إمكانية تمكين الباعث من سنة ثالثة غير قابلة للتجديد إضافة لسنتي إجازة بعث المشروع عندما تتوفر أسباب النجاح للمشروع إضافة لتقرير معال من طرف هيكل الإفراق للمؤسسة.

← إحداث خلية وطنية أو مرصد للإفراق يضم كل المؤسسات العمومية والخاصة التي أمضت ميثاق الإفراق يكون من مهامه اقتراح خطط العمل ورسم السياسة العامة في هذا الميدان.

المشاريع، نخص بالذكر، قانون المبادرة الاقتصادية لسنة 2003 المتضمن لعدة حوافز، من بينها إقرار عطلة لبعث المؤسسة، قانون إفراق المؤسسات الاقتصادية المؤرخ في جويلية 2005 والقانون المؤرخ في جانفي 2006 الذي منح امتيازات جبائية للمؤسسة المفرقة، هذا الإطار التشريعي من شأنه أن يكون الرافد لإنجاح سياسة الإفراق وضمننا لاستمراريتها.

إن محدودية فهم آلية الإفراق من طرف الكثير من الأجراء ومن خريجي المنظومة التعليمية وحتى من بعض الفاعلين الاقتصاديين يتطلب مجهودا واسعا للتعريف بهاته الآلية ومزاياها في بعث المشاريع الناجحة وذلك عبر حملات تحسيسية من طرف وزارة الصناعة والطاقة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة بالتعاون مع خلايا الإفراق المتواجدة في المؤسسات العمومية والخاصة والتنسيق مع المنظمات المهنية وخاصة الهندسية منها في تشجيع حاملي الشهادت العليا على بعث المشاريع بصيغة الإفراق.

ولمزيد تفعيل هذا النجاح على المدى القريب والمتوسط نقترح ما يلي :
← مزيد التعريف بهذه الآلية من

والمتوسطة والمؤسسات المنخرطة فيه وفي مرحلة أولى، أمضت هذا الميثاق 9 مؤسسات عمومية و 23 مؤسسة خاصة.

← بعث 8 صناديق مشتركة للتوظيف في رأس مال تنمية في مرحلة أولى من قبل مؤسسات عمومية : الشركة التونسية للكهرباء والغاز، شركة فسفاط قفصة، اتصالات تونس، الديوان الوطني للبريد، الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه، الديوان الوطني للتطهير، شركة اسمنت أم الكليل والشركة الوطنية لعجين الحلفاء والورق.

← بعث شركة تصرف تكون مهمتها الأساسية التصرف في الصناديق المحدثه في الغرض.

ماهي شروط نجاح الإفراق ؟

إن نجاح الإفراق يرتبط أساسا بنجاح المؤسسة المحدثه وهذا النجاح لن يتأتى بدون توفير محيط مناسب لنموها عبر وضع التشريعات المناسبة وتوفير هياكل الإحاطة والمساندة.

إن الإطار التشريعي الذي وقع إقراره قصد الحث على بعث

